باب الزراعة

استغلال الارض

(١٤)

تأجير الارض ايضاً

المعتاد ان تكون مدة التأجير سنتين اثنتين او ثلاث سنوات والمدة الاولى افضل اذا كانت الدورة ثنائية والثانية افضل اذا كانت الدورة ثلاثية وذلك ليتم الانتفاع باجزاء الارض في مدى مدة التأجير على التساوي شتوياً وصيفياً ونيلياً

وقد تؤجر الارض مدة سنة واحدة او زرعة واحدة شتوية كانت او صيفية او نيلية (١) في الجهات الجنوبية حيث يكثر الفلاحون من زراعة الحبوب الشتوية فيحتاجون الى جانب من الارض لزراعته برسيماً لمواشيهم او حيث يكثرون من زراعة القطن فيحتاجون الى زراعة الذرة سيما حيث يتوفر السماد عندهم (٢) في الجهات البحرية الواطية حيث تكثر زراعة البرسيم فتموزع الحبوب فيستأجرون جانباً من الارض لزراعة الشعير او الارز وهاتان الحالتان حينما يكون المستأجر قادراً على فلاحة ارض اكثر من غيطه المعتاد (٣) بعض الاجراء الناشطين يحتاجون الى زراعة جانب برسيم للماشية التي يقومون على تربيتها ثم الى جانب ذرة حيث يمكنهم تسميده من السماد المتحصل من تربيتها (٤) يرغب الفلاحون في زراعة القطن وحدها اما عقب تسميد الارض في الزرعة السابقة له تسميداً وفيراً او عقب غسيلها وتخريشها بزرعة البرسيم لاسيما حيث تكون اسعار القطن مرتفعة

ويجري بعض الملاك مع مستأجري ارضهم على كتابة عقد التأجير لمدة سنة واحدة ولا يُجدد للسنة التالية الاَّ اذا قام المستأجر بجميع واجباته نحو الارض ومالكها فاذا لم يقم بها كما ينبغي سهل على المالك اخراجه منها بلا تقاضٍ ولا يكون ذلك الاَّ حيث يكثر عدد المستأجرين

وفي غير هذه الاحوال يُفضّل الملاك غالباً والمستأجرون دائماً ان لا تكون مدة التأجير قصيرة (١) ليتم الفلاح الانتفاع بنتائج الفلاحة المتقنة التي تستديم منفعتها بعد الزرعات

التي اجريت فيها تلك الاجراءات تسميداً كانت او تحسيناً فان الفلاح الذي تمتد المدة بكفية وفيرة من السماد او بوّق الارض بزراعة البرسيم او حسنها بزراعة الارز لا يهون عليه تركها عقب ذلك مباشرة بل يتمسك بان تبقى الارض معهُ بمدها ليجني ثمرة تلك الاعمال النافعة التي اجراها (٢) لان استقرار المستأجر في الارض أدعى لاطمئنان المالك والمستأجر معاً

والطالب ان يظل المستأجر المستقيم النشيط في الارض بتجديد استئجاره لها مدةً بعد مدةٍ اذ يكون ذلك افضل لهُ وللارض وللمالك معاً وتحافظ الادارة الزراعية الحسنة على هذه الحالة جهد المستطاع فلا تزعزع مستأجراً من ايجارته الاّ لسبب كافٍ وتفضل المستأجر المستقر في ايجارته على من يبغي مزاحمتهُ فيها لا عند تساوي الظروف بينهما فقط بل ولو عرض المزاحم زيادة في اجرة الارض يمكن التسامح فيها للمستأجر المستقر ككافأة على حسن عنايته واستقامته وبذلك ينشط هو وسائر المستأجرين على انتهاج الخطة المثلى في فلاحتهم ومعاملتهم بالاطمئنان حاضراً ومستقبلاً

واغلب الملاك يعتمدون في صيانة حقوقهم قِبَل المستأجر على الزراعة التي تغلها الارض ثم على ما يمكن من الكفالات العقارية او المالية ان تيسرت وبعضهم يجعل جلّ اعتماده على الكفالات ويشدد في ذلك كل التشديد وكلهم يحافظ على غلة الارض حتى يستوفي منها حقوقهُ قبل تصرف المستأجر فيها

وبما ان القطن (ومثلهُ القصب والارز في مناطقها) هو اهم محصول يمكن تسديد الايجار من ثمنهِ يحافظ عليهِ الملاك بنوع خاص حتى لا يتمكن المستأجرون من جنيهِ او من بيعهِ الاّ عن يدهم او بعد اخذهم ايجار ارضهم فاذا لم يفِ ثمنهُ بالايجار كلهِ يأخذون محصول التيلي (القرة ونحوهُ) كلهُ او بعضهُ

اما محصولات الحبوب الشتائية كالقمح والشعير والفول فقد جرت العادة ان يفرض عليها قيمة ربع الايجار او خمسهِ في الارض الجنوبية اذا كانت دورتهِ الزراعية ثنائية او اكثر من ذلك اذا كانت دورتها ثلاثية

اما في الجهات البحرية حيث الارض احسن ما تغل القطن دون الحبوب فلا يفرض على زراعة الحبوب الاّ جزء يسير من الايجار والجزء الذي يحصل من المزروعات الشتوية في الحالتين المتقدمتين يكون كذلك اذا كان المستأجر مسدّداً ايجار السنة السابقة اما اذا كان متأخراً فيأخذ المالك نصف المحصول او اكثر حسبما يراهُ

وغالبًا لا يفرض على زراعة البرسيم جزء من الايجار لانهُ غذاء الماشية . والحبوب التي تخرج منهُ لا بد منها للتقاوي لاسيما وان زراعتهُ تحسن الارض فيجب ان يشطرها المالك

ويجري بعض المصالح على فرض جزء معين من الايجار على كل زرعة فيفرضون مثلاً على فدان البرسيم جنيهاً ونصف جنيه وعلى فدان القمح ٣ او ٤ جنيهات وعلى فدان الذرة ٣ جنيهات وعلى فدان القطن ١٠ جنيهات الخ فيأخذون ايجار كل زرعة من محصولها اولاً باول واذا جاء ثمن القطن زائداً زيادة كافية عن الايجار يحجز جزء من الزيادة كتأمين على سداد ايجار السنة التالية وفي ذلك حسن احتياط نافع للمالك والمستأجر معاً

اما طريقة ايفاء الايجار في ارض الملتي وفي الارض المؤجرة زرعة واحدة فيكون من نفس محصول الزرعة

وحيث يُصاب المحصول او يرخص سعرهُ يتعذر على المستأجر سداد الايجار فاذا كان قدم كفالة استوفى المالك حقهُ منها بعد تعب وارهاق لمستأجر ارضهِ وكفيلهِ واذا لم يكن هناك كفالة ضايق المالك المستأجر في محصول حبوب الارض التي لا بد منها لغذائهِ وبما ان الفلاح حريص على اخذ قوتهِ من زراعتهِ فانهُ يجتهد في اخذ كل ما يمكنهُ منها باية طريقة وكثيراً ما يخسر الملاك في هذه المواسم الكاسدة خسارة قد لا تعوض الا نادراً في المواسم الخصيبة

والمقتطفات الآتية في هذا الموضوع منقولة عن المقتطف الاغر

جاء في ج ١ م ٣٧ بقلم محرره الفاضل في موضوع تأثير ثمن الحاصلات في المستأجر والمالك ما ملخصهُ : —

« وقد يُظن ان الخسارة من رخص الحاصلات واقعة على المستأجر لا على المالك يزعم ان هذا يأخذ ايجار ارضهِ كيفما كان الحال ولكن الامر ليس كذلك لانهُ اذا غلا السعر عن المتوسط فالربح من غلائهِ يبقى كلهُ للمستأجر ولا يستفيد المالك منهُ شيئاً واذا رخص السعر عن المتوسط فالخسارة تقع كلها على المالك لان المستأجر يتجز عن ايفاء الايجار ولا شيء عندهُ يأخذه المالك ولا من مصلحة المالك تجريد فلاح ارضهِ من وسائل نلاحتهِ لهُ كالماشية والتقاوي الخ ويصدق هذا على جمهور المستأجرين مع اكابر الملاك »

وفي الجزء المذكور ايضاً في موضوع دفع الايجار عيناً

« ابتاكيف ان المالك يخسر بهبوط الاسعار ولا يربح بارتفاعها ونرى ان علاج ذلك بجعل الايجار عينيًا اي مقادير معينة من كل الحاصلات التي تزرع بالارض واذا يشترك المالك والمستأجر في غلاء السعر ورخصه وغير من ذلك ان تجعل حصة المالك جزءا من المحصول بنسبة مئينية معينة مما تغلهُ الارض حتى يشترك ايضًا هو والمستأجر في خصب المحصول وجدبه » اه

وفي ج ١ م ٤٦ من مقالة بين المالك والمستأجر ما يأتي « ويمكن اصلاح هذا الخلل بان يقدر للحاصلات وقت ربط الايجار سعر ويربط الايجار بحسبهِ ويجب ان يكون هذا السعر معتدلاً اذا بيعت المحصولات بهِ كان ربح المستأجر معتدلاً لا زائداً ولا ناقصًا ويفرض على المالك ان يشتري المحصول كلهُ او بعضهُ بالسعر الذي ربط وقت الايجار وعلى المستأجر ان يبيعهُ اياهُ بهذا السعر » الى قولهِ

ويمكن تحديد سعر القطن فقط وربط الايجار بموجبهِ والاتفاق على ان المالك يأخذهُ كلهُ بهذا السعر واذا لم يفِ ثمنهُ بكل الايجار اتم الباقي من ثمن الحاصلات الاخرى وهذه الطريقة اسهل من الاولى واصلح ولاسيما حيث يزرع القطن في ثلث الاطيان الى نصفها وحيث يكفي القطن غالبًا لتسديد الايجار الخ

وقال في انتقاد تطبيق قانون الخمسة افدنة على قيم الايجار ما ملخصهُ عن ج ٤ م ٤٣

« استأجر فلاح ارضًا باع قطنها في اول سنة بما اوفى الايجار وزيادةً ربحها مع ربح ثمن الحبوب والعلف فاشترى ماشية وثيابًا لهُ ولعائلتهِ ولكن في السنة التالية عجز المحصول او رخص سعرهُ فلم يمكنهُ ان يفي بسداد الايجار افلا يجوز للمالك ان يحجز على الماشية ويبيعها ويأخذ ثمنها

ان القانون الذي وضعتهُ الحكومة يمنع ذلك ولكن المستأجر اشترى هذه الجاموسة بما زاد من ربح الاطيان في السنة الاولى فهل يجوز لهُ ان يتمتع بهذه الزيادة وحدهُ ويترك للمالك الخسارة من ظهور الدودة وهبوط الاسعار أوَ ليس من القواعد المرعية ان الذي لهُ الغنم عليهِ الغرم

ورب معترض يقول بندورة وقوع مثل هذا الشل وان مصادرة المالك للمستأجرين بالحجز على مواشيهم وبيعها اكثر وقوعًا فنجيب بان اختبارنا يرينا ان المالكين اعقل مما يظنهم واضعو هذا القانون وانهم يفتشون عن المستأجرين ويرغبونهم ويساعدونهم بكل واسطة

ممكنة ولا يفعل ما ينافض ذلك الاَّ المالك السخيف فتتضعضع احوالهُ في النهاية او المالك الذي رأى مستأجر ارضهِ كسولاً فاسد الاخلاق واراد التخلص منهُ

و يظهر لنا ان النتيجة اللازمة عن هـذا القانون ستكون تقليل ريع الاطيان وثروة البلاد لانهُ اذا رأى المالكون صعوبة الحصول على ايجار ارضهم ابطلوا التأجير وجعلوا يزرعون ارضهم وصيةً و يستخدمون الفلاحين بالمياومة . والفلاح الاجير لا يعمل لغيرهِ نصف ما يعملهُ لنفسهِ فتكون النتيجة زيادة نفقات الزراعة وقلة المحصول . ويصدق هذا على اصحاب الاطيان الواسعة وهم يملكون اكثر من نصف اطيان القطر» الخ

وفي ج ١ م ٤٦ من مقالة لكاتب هذه السطور ما يأتي «وعندي ان الامر الاهم لصالح الملاك ليس غلاء الايجار بل جعل ايفائهِ مقدساً لدى المستأجرين ولا يكون ذلك الاَّ بحملهم على ايفائهِ من المحاصيل اولاً فاولاً حتى اذا صادفتهم سنة نكدة كان لهم من تعوُّد الايفاء واطمئنان الامل ما يصميم عن الشطط في تقدير حقوقهم وعن المماطلة في اداء الواجب عليهم

وفيها احسب ان القانون المعروف بقانون الخمسة الافدنة ستنشأ عنهُ في المستقبل آثار سيئة على التأجير وذلك متى تحقق الفلاح الصغير بالاختبار كُنه هذا القانون وان الملاك لن ينالوا منهُ الاَّ ما يقدرون على الحصول عليهِ من محاصيل الارض حال قيامهِ هو عليها وان املاكهُ ومقتنياتهِ مصونة من الحجز كيفما كان سلوكهُ

ان استئجار الفلاحين للارض هو السبيل الوحيد لمعيشتهم معيشة مرتفعة عن معيشة الاجراء فلا مسوغ ابداً لان تسري عليهم احكام قانون يراد بهِ في الامم حماية صغار الفلاحين من اشرار المرابين» اه

وهناك طبقة من المستأجرين وهي التي تستأجر المزارع الواسعة صفقةً واحدةً فتحل محل ملاكها في استغلالها بالطرق التي تروق لهم

والمختار عندهم غالباً استغلالها بطريقة التأجير القطاعي الى جمهور فلاحي المزرعة ومجاوريهم و يبذلون كل طرق التسويف والتمويل لتأجيرها كلها وعدم بقاء شيء منها فلا يزرعون شيئاً منها لحسابهم الاَّ مضطرين وذلك لادراكهم تماماً ان اربح وجوه الاستغلال لهم هو طريقة التأجير

ولا يلجأ مالك الى تأجير مزرعتهِ صفقةً واحدةً الاَّ اذا كان عاجزاً عن استغلالها

كما يجب لقصوره او لتقصيره في ادراك الوسائل اللازمة لادارتها واجرائها كما يجب

وبما ان المستأجر الذي يحل محل المالك لا يهمهُ الاَّ انتاج اعظم ربح لهُ بأية وسيلة كانت من وسائل استغلال الارض في حاضره بدون نظر الى مستقبلها فان هذا التأجير كما يدل على عجز المالك يضر بالمزرعة قليلاً او كثيراً ويوقف تحسن ارضها الاَّ اذا كانت المزرعة رديئة في الاصل يقتضي استغلالها كما ينبغي اجراء تعديلات وتحسينات فيها وكان المستأجر قادراً اجراءها ولذا تكون المزرعة في يدهِ افضل منها في يد مالكها على ان المستأجر لا ينفذ من هذه الاجراآت غالباً كما يجب الاَّ ما يتعلق بفائدتهِ الوقتية واكثر ما يكون الضرر اذا لم يكن عليهِ مراقبة فعالة من قبل المالك

ومن فروق التأجير بين مناطق الارض ان ثقل سيئاتهُ في الجهات الجنوبية حيث الارض اوفر خصباً وريعاً والاهالي اكثر عدداً وتدرة وليس كذلك الحال في الجهات البحرية الواطية حيث الارض رقيقة والاهالي قلائل وفقراء ولا يخفى ان مصاريف الفدان الواحد في المنطقتين واحدة اما المحصول فهو اقل في المنطقة الثانية منهُ في الاولى واي اهمال في الارض البحرية الواطية يسرع ظهور اثرهِ في تقليل محصولها نوعاً وكمية وفي افساد تربتها

خاتمة البحث

حينما فكرتُ في كتابة موضوع استغلال الارض حسبتُ اني سأستوفيهِ في ثلاث مقالات او اربع وما كدتُ ابتدئُ كتابتهِ بعض ابحاثهِ حتى كثرت لديَّ موضوعاتهُ وتشعَّبت فروعها حتى كنت اكتفي في بعضها بالايجاز وبالاشارة الى بعضها الآخر اذ ذكرها كلها ولو بايجاز فضلاً عن استيفائها كما ينبغي يقتضي من الوقت والمراجعة بل والمقدرة والاحاطة مالا يتيسر لفلاح مثلي لا يملك وقته لنفسهِ

فعسى ان يتقدم بعض اخواننا الزراعيين الذين مارسوا الادارات الزراعية على ذكر ما يعن لهم في موضوعات هذا البحث المهم ، واهل معاهدنا الزراعية تُنشِّط العمل في تدوين هذا البحث فانهُ من اهم اركان الفلاحة وعلى اتقانهِ يتوقف كثير من الفوائد المادية والادبية وليس من المناسب ان يظل رجال معاهدنا الزراعية سواء كانوا رؤساء او اساتذة او تلامذة غير عارفين بهِ المعرفة اللائقة

احمد الالفي
مأمور زراعة

تربية دود الحرير

اطلعت على بيان الجلسة التي عقدها مجلس التجارة الزراعية للنظر والبحث في المسائل التجارية والاقتصادية المرتبطة بالزراعة والزراع المصريين ومنها مسألة تربية دود الحرير التي حول اليها احد اعضاء هذا المجلس الانظار ببيانهِ (امكان التجارب بمصر على الاتياكاس شنتيا وهي دودة حرير هندية تتغذى بنبات زيت الخروع)

ولما كنت قد درست فن تربية دود الحرير على انواعهِ المختلفة مدة تنيف على اثنتي عشرة سنة وأجريت بعض التجارب في القطر المصري وألفت كتاباً باللغة العربية في هذا الموضوع سأبدأ قريباً بطبعهِ فقد رأيت ان لا بد لي من اصلاح الخطإ الذي ورد في ذلك البيان عن تسمية نوع دود الحرير الذي يتغذى بورق شجر الخروع وان اشرح بالاختصار الفرق بينهُ وبين ما سمي « بالاتياكاس شنتيا » وذلك بقدر ما يسمح لي به المقام فاقول :

« الاتياكاس شنتيا » موضوع بحث مجلس التجارة الزراعية صحة اسمهُ اتاكوس شنتيا *Attacus Cynthia* وهو احد انواع دود الحرير البري الاصل وطنهُ بلاد الصين ويربّى في الهند واليابان . وهو يفضّل الغذاء بورق شجرة الأيلانتوس (*Ailanto*) اي الشجرة الباسقة ذات الرائحة الشديدة الكريهة المعبَّر عنها بلسان العامة بشجرة الورنيس اليابانى وفي اللغة اللاتينية باسم إيلانتوس جلاندولوزا (*Ailanthus Glandulos*) على باقي ورق الاشجار . ولكنهُ مع ذلك قابل للتغذية بورق شجر التوت . وتربيتهُ سهلة سواء كانت في المنازل او مباشرة على الاشجار بحيث لا تدوم مدتها اكثر من ٢٥ يوماً الى ٣٠ يوماً . وهذا النوع من الدود يفقس مرتين في السنة انواحدة عادة الآن بعض فصيلاتهِ يفقس مرة واحدة والبعض الآخر ثلاث مرات سنوياً . اما جسمهُ المغشى بالوبر فلونهُ رمادي حين فقسهِ وازرق مخضرة عند قيام نموهِ و يكون طولهُ ٤ ملمترات حين ولادتهِ ثم يكبر شيئاً فشيئاً الى ان يبلغ ٨ سنتمترات طولاً ونحو سنتمتر ونصف عرضاً في اواخر عمرهِ . ولهذا الدود طريقة خاصة في عمل فيلجتهِ تميزهُ عن غيرهِ من اجناس دود الحرير فانهُ يفرش طبقة من الخيوط الحريرية على سطح احدى الورقات التي يتغذّى بها ثم يسلّ الى ساق هذه الورقة فيجمع اطراف تلك الخيوط و يربطها بهِ فتتألف منها كتلة حرير يتعلق حينئذٍ بها ثم ينسج حول جثمانه فيلجة طولها ٣٣ سنتمتراً وقطرها ١٣ سنتمتراً تقريباً تشبه بشكلها ثمر الزيتون . اما لونها فرمادي او اصفر باهت وحريرها خشن الملمس و يبلغ طول خيطها نحو ٥٠٠ متر الاّ

ان لعابهُ اقل جدًّا من لعاب حرير دود شجر التوت . وحيث انها تبقى مفتوحة على الدوام من احد طرفيها بكيفية لا تظهر معها للعين لِذا كان من الصعب جدًّا حلها في الفور بقات الاوربية بالطرق المألوفة لحل فيالج دود الحرير الذي يتغذّى بورق التوت . على ان اهل البلدان الاسيوية الذين يستغلّونها يتوصلون بالرغم عما يعانونهُ من الصعوبات الجمة في حلها الى حل حريرها بالطريقة المعروفة عندهم ثم يغزلون خيوطها بالمغازل على النمط المشهور بالشرق و ينسجونها بعد ذلك بواسطة الانوال في منازلهم و يتخذون الثياب منها لانفسهم وما هذا الا لان اسعارها اقل من غيرها في اسواق تجارة الحرير . اضف الى ما تقدم ان فراش هذا الدود يمتاز عن باقي اجناس فراش دود الحرير بلونهِ الاصفر الباهت الضارب الى السمرة و بجثثهِ الكبيرة المغطاة بالسواد والبياض

اما دود الحرير الذي يتغذّى بورق شجر الخروع (ولعلهُ هو المقصود بابحاث مجلس التجارة الزراعية) فاسمهُ بوتيس ار يندیا (*Bombyx arrindia*) اي الدود الهندي الاصل او بوتيس ريشيني (*Bombyx Ricini*) اي دود شجر الخروع وهو فصيلة من نوع دود الحرير المسمى انتيريا ميليتا (*Antheraea mylitta*) الهندي الاصل الذي يستغل منهُ الحرير المسمى توساه (*Tussah*) من افضل اجناس حرير الدود البرّي واهمها في التجارة . اما الغذاء الصالح لهُ فمن المؤكد انهُ ورق شجر الخروع ولكنهُ مع ذلك قد يتغذّى بورق اشجار الاجاص او البرقوق الاسود (*Rhamnus ou amprun*) على اختلاف انواعه . وهو في بلادهِ الاصلية يعيش حرًّا على الاشجار عادةً الاَّ انهُ لما ادخل الى اوربا ربّاهُ بعضهم في المنازل واتبع البعض الآخر طريقة معيشتهِ الطبيعية فكانت النتيجة حسنة في الحالين . و يقضي هذا الدود في الهند ثلاث مرات في السنة يعيش في كل دفعة منها شهرين في درجة حرارة لا تقل عن الاربع والعشرين بميزان سنتجراد . اما فيالجهُ الحريرية فمؤلفة من طبقاتٍ العليا منها رمادية اللون والسفلى صفراء او بيضاء او صفراء تضرب الى الخضرة و يتراوح حجمها بين ٣٥ و ٦٥ ملليمتراً على الاكثر او بين ٢٣ و ٣٥ على الاقل . ولكل واحدة منها كتلة في احدى قمتيها شبيهة بالتي ذكرت آنفاً يختلف طولها من ٣٥ الى ٧٠ ملليمتراً . ومن الجانب الموجودة في هذه الكتلة يخرج الفراش وهو كبير الحجم بقدر الفراش الذي سبق الكلام عليهِ او اكثر منهُ قليلاً وانما يفوقهُ ببهاء منظرهِ وجمال لونهِ الرمادي الذي يخالطهُ اللونان الاحمر والاخضر على هيئات بديعة التنسيق . غير ان هذه الفيالج بعد حلها

بالطرق الخاصة يستعمل حريرها في صنع فرش اثاث المنازل او بطانة الملابس على ان قيمتهُ واسعارهُ في التجارة لا تضاهي ما يساويهِ منها حرير فيالج الدود المتغذي بورق التوت

وسأُردف هذه النبذة بنبذ أُخرى عن تربية دود الحرير موضحة بصور الدودة في ادوارها المختلفة التي تنقلب عليها من البيضة الى الدودة فالزيز فالفراشة

الفونس خلاط

اختصاصي بفن تربية دود الحرير

صباغ مصري جديد

اخبرنا جناب المستر ددجن المستشار الزراعي في وزارة الزراعة انهُ اهتم منذ ست سنوات بالبحث عن المواد التي يصبغ بها الجلد المعروف بالمراكشي صبغاً احمر . ثم رأى انهُ يمكن استخراج هذا الصباغ من ورق الذرة المعروفة بالنجيرو التي تزرع احياناً علفاً للماشي وقد استخرج بعضهُ بالماء الساخن وبعضهُ بالسبيرتو وسخن اماسنا قليلاً من الماء ووضع فيهِ قطع ورق الذرة وقليلاً من مادة قلوية مثل كربونات الصودا فصار الماء احمر قانياً

واعدنا نحن هذا الامتحان فأغلينا قليلاً من الماء ونقعنا فيهِ ورق الذرة الضارب الى الحمرة ثم اضفنا اليهِ قليلاً من كربونات الصودا وصبغنا بهِ قليلاً من القطن وخرقة من الكتان وقطعة من جلد الكفوف الابيض فانصبغ القطن بلون احمر والكتان والجلد بلون وردي

ولا يخفى ان ورق الذرة يحسر من نفسهِ احياناً كثيرة ولاسيما عند تعفنهِ وكذلك ورق قصب السكر . والذرة نفسها قد تحسر حبوبها او تصير خمرية وكذلك قشر قصب السكر يصير احمر او خمرياً مما يدل على وجود مادة تتحول الى لون احمر او خمري . فلا غرابة اذا استخرجت هذه المادة وكان منها صباغ صالح لصبغ الجلد والصوف والقطن والكتان

وبعد نشر ما تقدم في المقتطف كتب الينا حضرة صاحب الامضاء يقول :

اطلعت في المقتطف على نبذة بعنوان « صبغ مصري جديد » عن التجارب التي اجراها جناب المستر ددجن المستشار الزراعي في المواد التي يصبغ بها الجلد المعروف بالمراكشي صبغاً احمر . وقد رأى جنابهُ ان في الامكان استخراج هذا الصباغ من ورق الذرة وورق قصب السكر بالماء الساخن وبعضهُ بالسبيرتو ممزوجاً بكربونات الصودا فصار الماء احمر فرأيت ان اقول كلمة في هذا الشأن

كنت منذ زمن مفتشاً في ولاية ماتوجروسو بالبرازيل فالفيت مزارعاً المانياً هناك

يستخرج صباغاً من ورق الموز وشجر الموز فان ورق الموز الصغير لا الكبير حين طلوعه يبتدئ يحمرّ احمرار عيدان الذرة حين ابتداء طلوعها . وشجر الموز بعد الطرح او قبل الطرح اذا قطع نزل منهُ حليب (لبن) مصمغ نحو كيلو غرامين . والعادة المتبعة في البرازيل انهُ اذا جرح احد او لدغتهُ عقرب او لسعتهُ حية يشقون الجرح ويضعون عليهِ الموز فينقطع الدم في الحال لان الحليب يلصق الجرح ثم يندمل . ولقد وجدت ذلك الالماني يضع حليب الموز في اناء على نار شديدة الانقاد بعد ما يصب عليهِ قليلاً من الماء وكربونات الصودا فيصير لون الحليب احمر قانياً وفي استطاعته ان يغير ويبدل اللون كما يشاء وليست العبرة بالالوان بل بالصمغ وقوتهِ . ووضع امامي ورق الكاكاو في الماء الساخن واستخرج منهُ صمغاً احمر عظيم القوة وقال ان في امكانهِ ان يستخرج صمغاً هكذا من قصب السكر الاحمر ولكن لا تكون فيهِ القوة التي تكون في الصمغ المستخرج من الموز . وهو يستخرج ذلك من غير سبيرتو

هذا وجميع الاشجار في البرازيل يخرج منها صمغ . ولا يخفى ان ورق الجميز في القطر المصري اذا قطع خرجت منهُ مادة صمغية لزجة جداً وكذلك اغصانهُ الطرية . وفي البرازيل شجر يحاكي النخل في بر مصر ولكنهُ دقيق السوق يسمولهُ جوساره يحمل حبًا صغير الحجم كحب العنب او النبق لونهُ بنفسجي وهم يستخرجون منهُ مشروباً بدلاً من النبيذ يضعون عليهِ سكراً ولهُ رائحة ذكية . جاءني يوماً تاجر بلجيكي في ولاية باراه فرأى هذا الصنف فاشترى منهُ كمية وارسلها الى بلادهِ ثم غاب ثلاثة اشهر وعاد اليَّ واشترى كل ما وجدهُ منهُ عند الاهالي . وكنت قد اجريت تجربة منهُ من غير سبيرتو فاستخرجت صبغاً بنفسجيًّا مصمغاً . وبعد شهر من الزمان تهافت التجار جميعهم على شراء هذا الصنف مع ان ثمن الكيلو غرام منهُ الف ريس اي ستة قروش ونصف قرش بالعملة المصرية . فاستفهمت عن سبب تهافتهم على شرائهِ فاتضح لي انهم يستخرجون منهُ صباغاً عظيم الفائدة . وقد اهتمت وزارة الزراعة في البرازيل بهذا الامر اهتماماً عظيماً

رمل الاسكندرية ابرام . جبريل

ضربة العصفر

العصفور او العصفر طائر صغير معروف معيشتهُ من الحبوب وهو مغرم بأكل حبوب الحنطة ولا يأكل الحشرات فكلهُ ضرر ولا نفع منهُ وقد منعت الحكومة المصرية حمل السلاح وحسناً فعلت ولكن زاد العصفر في بعض الاماكن بسبب ذلك زيادة فاحشة .

حتى ان الفيطان التي فيها اشجار بقف العصفر فيها ينقص محصول الندان منها القريب من الاشجار اردبين فاكثر عمّا اذا كان بعيداً عنها . ويظهر لنا ان المسألة مهمة جدًّا لا يصح الاستخفاف بها فاذا تعذر صيد هذه الطيور بالبارود فلا بدّ من صيدها بالشباك او بالاشراك او بواسطة اخرى

قرأنا الآن في جريدة زراعية انكليزية ان العصفر كثر في ناحية من بلاد الانكليز فالّف فلاّحوها جمعية لصيده جعلوا قيمة الاشتراك فيها ١٢ غرشاً من كل خمسين فدانًا يدفع هذا المال جوائز للذين يقتلون العصافير فيعطى منها غرش لكل من يقتل عشرة عصافير فلم تمضِ ثلاث سنوات حتى قلّت العصافير جدًّا في تلك الجهة وبقي عند الجمعيّة نحو عشرين جنيهاً . ويظن امين صندوقها انهُ لا تمرُّ بضع سنوات أُخرى حتى تصير العصافير نادرة جدًّا في تلك الجهة

زراعة الرز في الدنيا

تقدر زراعة الرز في الدنيا هذا العام ويقدَّر محصولهُ بما يأتي

	المساحة	المحصول
في القطر المصري	٣٠٠٠٠٠٠ فدان	٧٠٠٠٠٠٠ قنطار
في ايطاليا	٣٧٥٠٠٠٠ »	١٠٠٠٠٠٠٠٠ »
في الولايات المتحدة	٦٦٥٠٠٠٠ »	٨٨٠٠٠٠٠٠ »
في جاوى	٦٠٠٠٠٠٠ »	١٠٥٠٠٠٠٠٠ »
في اليابان	٧٥٠٠٠٠٠ »	٢٠٠٠٠٠٠٠٠ »
في الهند	٦٥٠٠٠٠٠٠ »	٨٠٠٠٠٠٠٠٠ »
والمجموع	٨٦٫٨٣٥٫٠٠٠ »	١٣٠٫٨٠٠٫٠٠٠ »

والهند تشمل برما وسيلان . وجاوى تشمل مادورا

ويزرع في الصين نحو ٠٠٠٠٠٠٠ فدان وفي الجنوب الشرقي من آسيا ٢٥٠٠٠٠٠٠ فدان وفي ارخبيل ملقا عدا جاوى ١٠٠٠٠٠٠٠ فدان وان كان متوسط محصول الفدان منها ١٣ قنطاراً بلغ محصولها ١٠٠ مليون قنطار ويضاف الى ذلك محصول اسبانيا وهو نحو ٤ ملايين قنطار ومحصول روسيا وهو خمسة ملايين قنطار فيكون محصول الرز في الدنيا كلها نحو ٢٢٤ مليون قنطار او نحو ٨٠٠ مليون اردب